



الدورة الانتخابية الخامسة

السنة التشريعية الرابعة

الفصل التشريعي الاول

مجلس النواب

دائرة البحوث والدراسات النيابية

قسم البحوث

دراسة

مفهوم حصر السلاح بيد الدولة

قراءة في رأي الحكومة والمرجعية الدينية

تستخدم الاوراق البحثية المتنوعة من قبل مجلس النواب لدعمه في أداء مهامه الدستورية حصرا

اعدت هذه الدراسة بناءا على طلب النائب (حسين هاشم العامري)

الباحث

مصطفى محمد راضي

كانون الثاني / 2025

ملخص تنفيذي

ينحصر تداول مفاهيم مثل حصر السلاح في المجتمعات أو الدول التي شهدت مرحلة سياسية انتقالية أو صراعات داخلية، بحيث تبرز مجموعة من الظواهر التي تؤثر سلباً على أمن واستقرار المجتمع، لا بل يمتد تأثيرها ليشمل الاستقرار وإعادة الأعمار والبناء، ويؤثر على سمعة البلد وتصنيفه في كافة المستويات الاقتصادية والاجتماعية الدولية، حتى لو كان هذا السلاح لا يؤثر بدرجة كبيرة على الأمن والاستقرار من وجهة نظر محلية فإنه ليس كذلك ضمن المعايير الدولية.

يعتبر انتشار السلاح من الحالات التي أصبحت ملازمة في المجتمع العراقي، فهي تنشط كتجارة في عدة مناطق، وهي ثقافة متأصلة لدى الكثير من الأفراد، يعزز هذه الحالة طبيعة المجتمع العشائري وضعف نفاذ القانون أو تطبيقه الى جانب وجود الكثير من الجماعات المسلحة سواء التي ترتدي الطابع الرسمي من عدمه.

نبحث في هذه الدراسة مفهوم حصر السلاح بيد الدولة، والطبيعة القانونية التي تغطي هذا الموضوع في العراق، والمخاطر المرتبطة بانتشار الاسلحة لاسيما المرخصة منها في يد افراد وجماعات غير منضبطة او تمارس سلوك اجرامي. الى جانب المتغيرات المتعلقة بمشاركة فصائل مسلحة في استهداف قواعد امريكية واخرى صهيونية في أعقاب احداث طوفان الاقصى في 7 تشرين الاول 2023، تأييدا لحق الشعب الفلسطيني ومؤازرة محور المقاومة في الدفاع عن النفس، وما آلت اليه الاوضاع بعد هذه الاحداث.

أعدت هذه الدراسة تماشياً مع السياسات الحكومية وتوجهات المرجعية الرشيدة التي بينت موقفها عبر رؤى لها اسبابها باعتبار المخاطر الاجتماعية والاقتصادية والسياسية المحيطة بالموضوع.

أولاً: ظاهرة انتشار السلاح في المجتمع العراقي

انتشرت الأسلحة بين العراقيين بنحو كبير أعقاب الغزو الأميركي للبلاد وانهيار النظام العراقي السابق في 2003 وقرار الحاكم الأميركي على العراق بول بريمر إلغاء تشكيلات القوات الأمنية، ليستولي الكثير من العراقيين على مخازن ومشاجب السلاح، حسبما يقول اللواء المتقاعد والخبير الأمني عبد الجليل خلف، الذي أشار إلى أن أفراداً ومجاميع استولوا على مخازن ومستودعات السلاح في معسكرات الجيش ومقار الأمن والاستخبارات والمراكز التنظيمية لحزب البعث، التي كانت منتشرة في جميع المدن والأقضية والنواحي، فضلاً عن تدفق السلاح من سوريا وإيران خلال فترات مختلفة في إطار التهريب والصفقات التي يقول إن تجار وسماسرة يرمونها فضلاً عن قوى مسلحة¹.

¹ رسول محمد، حصر السلاح بيد الدولة العراقية... مشروع لمكافحة السلاح المنفلت أم بوابة جديدة للفساد؟ تقرير نشره موقع دراج ميديا، اذار 2024.

يضيف: "أصبح السلاح في كل مكان وتحول الأمر إلى ظاهرة، وأصبحت العشائر التي يتحد أفرادها لضمان مصالحهم، تخوض اشتباكات مسلحة في ما بينها، وتدخل في نزاعات بعضها يستمر لسنوات، ويسقط خلالها ضحايا أبرياء." يرجع خلف نشوء تلك النزاعات واستمرارها إلى الخلافات على ملكية الأراضي أو "رداً على وقوع حوادث تفضي إلى الموت فيتم تفعيل عرف الثأر، أو تنفجر نتيجة مشاكل اجتماعية."²

ثانياً: مخاطر عدم حصر السلاح بيد الدولة

إن حيازة أنواع الأسلحة من دون ضوابط بيد المواطنين، يشكل انتهاكاً صارخاً لمبادئ الأمن الوطني، ولحقوق الإنسان، ولكيان الدولة، ويشكل أيضاً مساهمة فعالة في إضعاف سلطة القانون، وانتشار الفوضى ودعم الإرهاب، وتتصدى بالضد لإسهامات الحكومة في عملية حصر السلاح بيد الدولة وتنظيم حالة الحمل والحيازة، كما أنه يشكل تهديداً قائماً للحياة المدنية، ويدخل في النزاعات والخلافات كأدوات خطيرة تنهي حياة الإنسان .

إن انتشار الأسلحة غير المشروعة يؤدي إلى الكثير من المشكلات الخطيرة للدولة والمجتمع لعل أهمها³:

- 1- أنها تعيق عمل الأجهزة الأمنية في فرض سيطرتها على البلاد وتسبب بالتالي زيادة قلق المواطن على أمنه وأمن عائلته وأطفاله.
- 2- تضعف الإيمان بقدرة الحكومة على الضبط وبالتالي انتشار الفوضى والاضطرابات.
- 3- تفاقم معدلات الجريمة وتقويض الجهود الرامية إلى إرساء سيادة القانون.
- 4- تزيد من احتمالات الحروب الأهلية والمشاكل العشائرية.
- 5- زيادة الاغتيالات والخطف والجريمة المنظمة.
- 6- تمثل تهديداً خطيراً على الأمن الوطني واستقرار البلاد ونزاهة الانتخابات.
- 7- لها تأثير سلبي على اقتصاد الدولة وهجرة رؤوس الأموال وضعف الاستثمارات.
- 8- تُعيق تنمية قطاعات السياحة والصناعة.

² رسول محمد، حصر السلاح بيد الدولة العراقية، مصدر سبق ذكره.

³ أدهم إبراهيم، مقال بعنوان (انتشار السلاح في العراق.. تحديات خطيرة) موقع العرب، <https://2u.pw/QaS5XmFi>

9- تفاقم ظاهرة الفقر والبطالة.

10- تقوض استقلالية السلطة القضائية.

11- تغذي التوترات بين المكونات والطوائف.

12- تديم دورات العنف وعدم الاستقرار.

بناءً على هذه المعطيات، تعددت تصريحات المسؤولين الأمنيين حول أهمية حصر السلاح بيد الدولة، لاسيما في مرحلة الحكومة الحالية، إذ صرح وزير الداخلية العراقي عبد الامير الشمري بدءاً في عام 2023 وفي مناسبات متكررة عن وضع "خطة استراتيجية" لحصر السلاح بيد الدولة، داعياً إلى تسجيل الأسلحة الخفيفة بمراكز الشرطة، وفقاً لما ذكرت وكالة الأنباء الرسمية⁴ "و لا يعتبر هذا التصريح الأول ولا الأخير من نوعه، لكنه يؤشر خطورة الموضوع برغم تعدد القوانين التي جاءت لتنظيم مسألة حيازة السلاح.

اذ تكررت الدعوات منذ فترات سيطرة سلطة الائتلاف المؤقتة (سلطة بريمر) حتى يومنا هذا التي تضمنت شراء الاسلحة من المواطنين او تسليمها ضمن ضوابط معينة. لكن حيازة السلاح (حتى وان كان مرخصاً) لا يعتبر مسألة منظمة بالفعل لهذا الموضوع، فمجرد اتساع ظاهرة اقتناء تعتبر ظاهرة تترتب عليها مخاطر.

ثالثاً: الاطار القانوني لحيازة السلاح في العراق

بصدور الدستور العراقي لعام 2005 النافذ الذي حظر تكوين الميليشيات العسكرية خارج إطار القوات المسلحة، وفق الفقرة ب أولاً من المادة 9 منه، يكون السلاح حصراً بيد الدولة العراقية، ومع ان المراحل التاريخية التي مر بها العراق جعلت السلاح في متناول الجميع، بل وجعلت من عملية بيع السلاح تجارة رائجة ومنتشرة بشكل ملحوظ، حتى أن أحد المواطنين فتح له صفحة من صفحات التواصل الاجتماعي «الفييس بوك» يعرض فيها المتاجرة وبيع انواع السلاح والعتاد الحربي، وبشكل علني ولم يتم الإعلان عن الإجراءات القانونية المتخذة بحقه، كما أن هناك اسواقاً معروفة في بغداد وبعض المحافظات تباع السلاح علناً أو بشكل خفي، وغالباً ما تظهر لنا بعض أنواع الأسلحة الخفيفة منها أو حتى المتوسطة والثقيلة خلال المنازعات العشائرية أو الشخصية، أو خلال الاحتفالات أو تعبير عن المشاركة في المآتم والأحزان والمناسبات، وهي جميعها من الأسلحة العسكرية التي تتعارض مع حق الإنسان في الحياة والأمن، وتخالف القانون⁵.

⁴ موقع الحرة الالكتروني، ايار 2023، <https://2u.pw/Uc1P5ZG5>

⁵ القاضي زهير كاظم عبود، مقال بعنوان حصر السلاح بيد الدولة، صحيفة الصباح، 2021/6/13.

الباحث : مصطفى محمد راضي

بعد احتلال العراق عام 2003 أصدرت سلطات التحالف أوامر بقصد السيطرة على السلاح بعد أن كان الحاكم المدني بول بريمر قد أمر بحل القوات المسلحة، وإباح للناس بشكل غير مباشر ان تقوم بالاستحواذ على مخازن السلاح العسكرية، وهي ظاهرة لم يسبق لها مثيل في التاريخ العراقي الحديث، وخطيئة لها نتائج سلبية خطيرة على المستقبل العراقي⁶.

صدر في العام 1968 قانون الأسلحة رقم (151)، ولعدم مواكبته للتطورات الحاصلة، ولغرض وضع ضوابط جديدة في حيازة أو حمل السلاح، حل محله قانون الاسلحة رقم (13) لسنة 1992، وبموجب هذا القانون تم تشديد العقوبة على مهرب السلاح وعلى الذي يتاجر به ويحوزه او ينقله او يصنعه، وقد نصت المادة «27» المعدلة منه على مجموعة من العقوبات تراوحت بين السجن على تهريب السلاح او اجزاءه او العتاد لتصل الأحكام الى الاعدام في حال كان القصد من ذلك دعم الارهاب او دعم أنشطة ضد الدولة.

اصدر مجلس النواب العراقي قانون الاسلحة رقم (51) لسنة 2017، والذي جاء في أسبابه الموجبة ان قانون الاسلحة المرقم 13 لسنة 1992 لم يعد يواكب المرحلة الراهنة ولكثرة التعديلات التي ادخلت عليه لاسيما أمري سلطة الائتلاف المؤقتة (المنحلة) المرقمين (3) في 2003/5/23 و المنقح (3) في 2003/12/31، والاحكام غير الدقيقة التي تضمنها والترجمة غير المناسبة، ولغرض وضع قانون يستوعب التطورات التي طرأت ووضع ضوابط جديدة لحيازة وحمل السلاح الناري وتأهيل المواطنين فنيا لحمل السلاح وتحديد عمر الشخص المخول بحيازة وحمل السلاح صدر هذا القانون⁷.

تضمن القانون الحالي في المادة (4) منع استيراد وتصدير الأسلحة النارية وأجزائها وعتادها ومنع حيازة وحمل الأسلحة النارية أو بيعها أو أصلاحها الا بأجازة من سلطة الإصدار، ويجوز فتح محلات خاصة ببيع الأسلحة النارية وعتادها ويحق للمجاز عرض سلاحه للبيع لدى المحلات⁸.

أما المادة (21) تضمنت الحق لسلطة الإصدار السماح للباحثين العلميين الحيازة للذين يأتون إلى العراق بقصد الصيد أو لإغراض البحث العلمي وفق إجراءات تنظيمية وإدارية واضحة ومعلومة.

تضمنت المواد (24 و 25 و 26) العقوبات بدأ بالاعدام والسجن والحبس والغرامات وفق لجسامة الجريمة وكذلك الإجراءات التي على المحكمة اتخاذها بالتنسيق مع السلطات الكمركية ، اذ يعاقب القانون بالسجن على عمليات تهريب الاسلحة او اجزاءها وعتادها دون اجازة من السلطات لتصل الى الاعدام في حال كان الهدف من هذه العمليات اشاعة الارهاب او التخريب او الاخلال بالامن العام.⁹

⁶ القاضي زهير كاظم عبود، مصدر سبق ذكره.

⁷ قانون الاسلحة رقم 51 لسنة 2017.

⁸ قانون الاسلحة رقم 51 لسنة 2017.

⁹ قانون الاسلحة رقم 51 لسنة 2017.

الباحث : مصطفى محمد راضي

تضمن القانون الجديد كذلك عقوبات عمليات الحمل او بيع السلاح او التصليح بدون اجازة، وكذلك عقوبات على من حمل سلاح مجاز في مظاهرة او اشترك بتجمعات ضد الحكومة (للمزيد انظر الى القانون).

بالرغم من وجود هكذا قوانين لتنظيم السلاح في العراق، وتضمنت جميعها الكثير من الضوابط ولم يتم اغفال اي جانب الا وعالج القانون، لدرجة ان تعليمات تنفيذ القانون رقم (13) الملغى لم يتم الغاءها بعد صدور القانون الأخير الا بصور تعليمات جديدة تحل محلها. لكن مسألة وجود السلاح واتاحة امكانية حيازته او حمله وحتى السلاح غير المرخص ما زالت من اكبر القضايا الخطيرة التي تؤثر على السلم بكافة انواعه في العراق.

رابعاً: خطة الحكومة لحصر السلاح

أعلنت الحكومات العراقية المتعاقبة مرارا منذ 2003، عن خطط لـ"حصر السلاح بيد الدولة"، اذ اعلنت الحكومة العراقية السابقة (حكومة الكاظمي) عن تشكيل **اللجنة الوطنية الدائمة لتنظيم الأسلحة وحصرها بيد الدولة** بحسب الأمر الديواني (52) في 2021/8/9، والتي كلفت بتنظيم مسألة انتشار السلاح في المجتمع وحصره بيد الدولة. حددت اللجنة مجموعة اهداف لهذه السياسة التي استكملت حكومة السوداني العمل فيها ومتابعتها على النحو الاتي¹⁰:

- 1- السيطرة على السلاح من قبل الأجهزة الأمنية وتأهيلها وفق سياقات موحدة لتنظيم عملية سحب السلاح من المواطنين وكافة الجهات والجماعات غير المرخصة لها بحيازة وحمل السلاح.
- 2- تسجيل الأسلحة حسب القانون بما يؤمن التنظيم والسيطرة على تداولها اصوليا.
- 3- معالجة أسباب ومظاهر عسكرة المجتمع وتبعاتها وتعزيز ثقافة مدنية للمجتمع.
- 4- بث روح التسامح وبسط الامن لتشجيع الاقتصاد الحر والاستثمار.
- 5- التسامح وبسط الامن لتشجيع الاقتصاد الحر والاستثمار الاقتصادي.

آخر القرارات كان لمجلس الوزراء في الثالث من كانون الثاني 2024، بتخصيص مبلغ (15) مليار دينار (نحو 11.5 مليون دولار) لشراء السلاح من المواطنين، بواقع مليار دينار لكل محافظة وعددها (15) محافظة باستثناء محافظات إقليم كوردستان العراق¹¹. حُصِّص المبلغ من احتياطي الطوارئ، استناداً إلى أحكام قانون الموازنة العامة للسنوات المالية الثلاث من 2023 لغاية 2025، اذ اطلقت الحكومة عام 2023 **الاستراتيجية الأمنية لحصر السلاح بيد الدولة**، تنفيذاً لما جاء في البرنامج الحكومي لتنظيم الأسلحة وحصرها بيد الدولة، حسب بيان صدر عن مجلس الوزراء.

¹⁰ موقع وزارة الداخلية العراقية، <https://moi.gov.iq/?page=6285>

¹¹ رسول محمد، مصدر سبق ذكره
الباحث : مصطفى محمد راضي

شكلت حكومة محمد شياع السوداني، (14) لجنة متخصصة بحصر السلاح، تضم في عضويتها ممثلي وزارات الداخلية والعدل والخارجية وجهاز مكافحة الإرهاب والأمن الوطني والمخابرات والوقفين الشيعي والسني وممثلة بعثة الأمم المتحدة في العراق، وانبثقت عنها لجان فنية ومالية مهمتها تحديد أسعار شراء السلاح المتوسط والثقيل من المواطنين.¹²

ذكر وزير الداخلية عبد الأمير الشمري، أن البرنامج يتضمن مرحلتين، الأولى تسجيل الأسلحة الخفيفة في مراكز الشرطة القريبة من سكن المواطنين، والثانية شراء الأسلحة الثقيلة والمتوسطة منهم، مؤكداً أن ذلك سيستمر طيلة عام 2024.¹³ وتهدف خطة حصر السلاح بيد الدولة، وفقاً لتصريحات مسؤولين أمنيين، إلى "تنظيم انتشاره في جميع محافظات البلاد، وتقليل مظاهر عسكرية المجتمع حفاظاً على السلم المجتمعي ومحاربة مظاهر التسلح الاجتماعي وتداعياته". كما تسعى إلى تفعيل النصوص المتعلقة بمكافحة ما يعرف بـ(الدكة العشائرية)، وهي قيام أتباع عشيرة ما بالتجمع أمام منزل أحد الخصوم وإطلاق النار لترهيبه ومطالبته بجلسة عشائرية يلتزم فيها بما يفرض عليه. تقدر المصادر الأمنية أن الأسلحة المتوسطة التي في حوزة عشائر (لم يحددها) بنحو 200 قطعة "بي كي سي" ومقاومة طائرات (احادية) تصل لمدي 12 كم، إلى جانب امتلاكها مدافع الهاون وقذائف الـ"آر بي جي"، مبيناً أنها حصلت عليها من مستودعات الجيش العراقي السابق ومن عمليات التهريب التي حصلت بعد العام 2014 أثناء سيطرة تنظيم داعش على مناطق غرب البلاد.

كشف العميد منصور علي، سكرتير ومقرر لجنة تنظيم الأسلحة وحصرها بيد الدولة، عن منح الوزارة في عام 2018 إجازة لـ (119) شخصاً لفتح متاجر لبيع الأسلحة في عموم المحافظات، لكن على أرض الواقع وجدوا (420) متجراً، "هؤلاء حصلوا على الإجازات من بعض المحافظين أو قادة العمليات في المحافظات". بلغت حصيلة حملة وزارة الداخلية لسحب الأسلحة من موظفي الوزارات والمؤسسات الحكومية غير الأمنية كافة (25462) قطعة، منذ آذار 2023، تنوعت ما بين الخفيفة والمتوسطة، بـكلفة تقديرية قاربت الـ 10 ملايين دولار.¹⁴

خامساً: سياسة الحكومة في مسألة ضبط السلاح وتوحيد الرؤى مع توجهات المرجعية الدينية

ان ظاهرة انتشار السلاح تعني عسكرية المجتمع، والتي تمتد لتشمل الاستعمال السياسي للسلاح لاجل تحقيق أهداف معينة، تشمل تحقيق مصالح أو ترهيب أطراف أخرى وحتى الاستعمال الخارجي للسلاح بما يختلف أو يتعارض وتوجهات الحكومة.

¹² المصدر نفسه.

¹³ المصدر نفسه.

¹⁴ المصدر نفسه.

ان وجود السلاح لدى الافراد والجماعات ظاهرة ليست جديدة، لكنها اخذت صدى مختلف كما نلاحظه بالتماشي مع اندلاع الازمات الاقليمية وآخرها الحرب في غزة، حتى لو كان السلاح بيد جماعات مرخصة، لكن استعماله خارج ضوابط قرارات الحكومة لا يصب في صالح العراق ولا يمكن اعتباره يحقق أهداف في خارج نطاق الاجماع الوطني أو تطلعات المواطن.

حظيت هذه المسألة بأهمية في برنامج حكومة السيد السوداني، اذ نص المنهاج الوزاري في المادة (21) تاسعا منه على (انهاء ظاهرة السلاح المنفلت خارج نطاق المؤسسات الرسمية والشرعية للدولة). ان تشخيص هذه المشكلة جاء قبيل تشكيل الحكومة، اي قبل اندلاع المواجهة بين الكيان الصهيوني وحركة المقاومة الاسلامية (حماس)، لتتطور فيما بعد الى مواجهة اقليمية بين جماعات تطلق على نفسها محور المقاومة وبين الكيان الصهيوني وبعض القواعد الامريكية في المنطقة.

من شأن نداءات المرجعية الدينية في النجف الأشرف بأهمية حصر السلاح أن تدعم التوجه الحكومي في هذا الصدد. ان نداء المرجع الأعلى يتجدد مع كل مناسبة، في 2019 مع استعمال السلاح في مواجهة المتظاهرين، وفي 2021 مع قرب الانتخابات البرلمانية¹⁵، وكانت آخر الدعوات عندما التقى المرجع الاعلى بالمبعوث الاممي في 2024/11/4، اذ جدد دعوته الى حصر السلاح بيد الدولة. لكن هذه المرة جاءت دعوة المرجع لاسباب خارجية يتفق الجميع على خطورتها.

يأتى تجديد المرجع الأعلى السيد علي السيستاني دعوته التي أطلقها يوم 4 تشرين الثاني 2024، وسط تطورات ومتغيرات إقليمية جديدة ومغايرة تماماً لتلك التي كان عليها الوضع الذي أطلق فيه دعواته السابق ذكرها، فمعظم تلك الدعوات إن لم يكن كلها، جاءت استجابة لتطورات عراقية داخلية محضّة، أما دعوته الجديدة فجاءت في ظل تطورات خارجية ناتجة عن حالة التفاعلات الدولية والإقليمية مع عملية "طوفان الأقصى" التي قامت بها المقاومة الفلسطينية في السابع من تشرين الأول/أكتوبر 2023¹⁶.

يمكن تحديد الدوافع التي أعاد في سياقها المرجع الاعلى السيد علي السيستاني طرح دعوته مجدداً بشأن حصر السلاح بيد الدولة، وفقاً لما يلي¹⁷:

- 1- ترويج مواقع تتبع الكيان المحتل عن وضع العراق ضمن بنك أهداف عملياته العسكرية المرتقبة، لاسيما في حال تنفيذ إيران تهديدها بالرد على الضربة الصهيونية الأخيرة في 26 تشرين الاول/أكتوبر 2024، حيث تواردت أنباء عن احتمالية أن تستخدم إيران الأجواء العراقية منطلقاً لهذا الرد، بعد أن استخدم الكيان الصهيوني الأجواء العراقية نفسها في الضربة التي وجهها لإيران بما أثار حفيظة الأخيرة، فثمة أنباء تفيد بأن الولايات المتحدة

¹⁵ صافيناز محمد أحمد، مقال بعنوان (السيستاني يجدد الدعوة بحصر السلاح بيد الدولة العراقية، لماذا الان؟)، مركز الاهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، 2025/11/5، <https://acpss.ahram.org.eg/News/21299.aspx>

¹⁶ صافيناز محمد أحمد، مصدر سبق ذكره.

¹⁷ المصدر نفسه.

المتواجدة عسكرياً في العراق وفرت الحماية للطائرات الصهيونية التي عبرت الأجواء العراقية في طريقها لضرب إيران.

2- تزامن دعوة المرجع الأعلى السيد السيستاني مع لقائه ورئيس البعثة الأممية في العراق العُماني محمد الحسان يوم 4 تشرين الثاني/نوفمبر 2024، الى العراقيين كافة "أن يأخذوا العِبر من التجارب التي مرّوا بها وببذلوا قصارى جهدهم في تجاوز اخفاقاتها ويعملوا بجدّ في سبيل تحقيق مستقبل أفضل لبلدهم ينعم فيه الجميع بالأمن والاستقرار والرفق والازدهار، مؤكداً على أن ذلك لا يتسنى من دون إعداد خطط علمية وعملية لإدارة البلد اعتماداً على مبدأ الكفاءة والنزاهة في تسنّم مواقع المسؤولية، ومنع التدخلات الخارجية بمختلف وجوهها، وتحكيم سلطة القانون، وحصر السلاح بيد الدولة، ومكافحة الفساد على جميع المستويات"¹⁸. وتمثل تلك العوامل رؤية ثابتة لدى السيد المرجع بشأن إدارة الدولة منذ سنوات، وهي الرؤية التي فشلت كافة الحكومات العراقية في تحقيقها، ما دفعه إلى اعتزال أي لقاءات رسمية تجمعها والقيادات الحكومية منذ سنوات.

3- تعزز دعوة المرجع الأعلى السيد السيستاني الجهود التي يبذلها رئيس الحكومة محمد شياع السوداني تجاه الحوارات التي يجريها بصورة مستمرة خلال الشهرين الماضيين مع الشركاء الدوليين والإقليميين للعراق. ويستهدف السوداني بها إخراج العراق من "بنك أهداف" الكيان الصهيوني في المرحلة المقبلة من ناحية، والعمل على خفض التصعيد والتوترات في جوار العراق الإقليمي من ناحية ثانية، وذلك باعتبار أن المراحل المقبلة من أزمة التصعيد الصهيوني تجاه إيران وجماعات محورها الإقليمي قد تفتح الإقليم على حالة من المواجهات العسكرية المفتوحة وغير محسوبة العواقب والنتائج، خاصة بعد استهداف الصهاينة للجنوب اللبناني فضلاً عن محاولاتها المتكررة لغزوه برياً.

أنتجت حدة النقاشات فريقين متضادين. طرف مؤيد وآخر معارض. يعتقد الطرف الأول أنه بات لزاماً بل وحتماً على الحكومة العراقية استباق الاحداث وحسم هذا الامر نهائياً، تحسباً لما قد تفرزه التطورات الحالية التي تشهدها المنطقة من استحقاقات وارتدادات على الوضع الداخلي العراقي. هذه الارتدادات ستكون أيضاً بمثابة رد فعل للدور البارز الذي لعبته هذه الفصائل في حرب غزة، وهي ارتدادات يعتقد مؤيدو هذا الرأي أن العراق قد يدفع ثمنها غالياً. وهناك رأي سائد بأن هذه الاستحقاقات ستكون جزءاً من مسارات ما بات يُعرف بالشرق الأوسط الجديد، والذي بات الحديث عنه الشغل الشاغل لكثيرين يعتقدون أنه سيساهم في إعادة رسم صورة المنطقة لمرحلة ما بعد طوفان الأقصى¹⁹.

¹⁸ موقع مكتب السيد علي السيستاني، <https://www.sistani.org/arabic/statement/26919>

¹⁹ وليد ابراهيم، حصر السلاح بيد الدولة ومأزق الحكومة العراقية، مقال في صحيفة المدن الالكترونية، 2025/1/4، <https://2u.pw/PqgkAA9B>

يعارض أصحاب هذا الرأي وجود هذه القوى المسلحة من الأساس في المشهد العراقي، ويطلقون عليها وصف قوى اللادولة. ويعتقدون ان تواجدها أضعف العراق بصفته دولة كان يمكن أن تلعب دوراً محورياً وإيجابياً كوسيط موثوق به في ما تشهده المنطقة من تطورات وأحداث، من خلال تبنيها مواقف تقترب من إيران وتبتعد عن المصلحة أو الموقف الرسمي العراقي. ويذهب أصحاب هذا الرأي إلى أبعد من ذلك، حيث يرون ان حسم هذا الملف يمكن أن يكون مقدمة لإحداث تغيير في المسار السياسي العراقي، بما يساعد في إصلاح العملية السياسية قبل أن يتم فرضه بالقوة من الخارج²⁰.

على الطرف الآخر، يرى فريق سياسي خصوصاً قوى سياسية من داخل الاطار التنسيقي الذي يضم كل القوى السياسية الشيعية باستثناء التيار الصدري، أن الغاية من طرح هذه الموضوع هو استهداف لمصادر القوة في العراق وبالتالي إضعاف السلطة التي يهيمن عليها الشيعة. هذا الفريق يعتقد أن الغاية من سلاح المقاومة هو لمواجهة ما يسمونه "الاحتلال الأميركي" للعراق، وأن هذه الفصائل ستقوم بحلّ نفسها عندما ينتهي التواجد العسكري الأميركي في البلاد. يعزز من وجهة نظر اصحاب هذا الرأي مسألة استمرار التهديد المتمثل بتنظيم داعش الارهابي لاسيما في بعض المناطق التي تشهد خلایا نائمة، وتمكن فلول هذا التنظيم من تنفيذ عمليات متفرقة كان اخرها استهداف دورية للجيش العراقي شمال بغداد، وعملية اخرى سبقتها قبل بضعة اشهر في محافظة كركوك. تسببت هذه العمليات في استشهاد افراد من الجيش العراقي، وما زال التقييم الامني يظهر خطورة هذا التنظيم، لاسيما في ظل التغيير في سوريا وما يحمله من مخاطر مازالت غير واضحة. الأمر الذي يجعل اصحاب هذا الرأي لديهم منطلقات تعزز من دور بعض الجماعات في صد عدوان محتمل من التنظيمات الارهابية.

سادسا: التوصيات:

لن يكون الموقف الحكومي سهلا في ظل هذه النداءات والمتغيرات، فأظهرت أركان ادارة ترامب نوايا اكثر تشددا تجاه الاطراف التي تحظى بتقييم سلبي لدى الادارة الامريكية. وسيتعين على رئيس الوزراء العراقي اتخاذ خطوات ملموسة وحاسمة بهذا الشأن، وإلا فإن ما صدر من تحذيرات قد تكون تتحقق على أرض الواقع بالتزامن مع وصول الرئيس ترامب إلى المكتب البيضاوي في 20 من كانون الثاني/يناير.

لن يكون موقف السيد السوداني سهلاً لأنه سيتعين عليه عدم إغضاب بعض القوى السياسية من جهة، والاستجابة بطريقة أو بأخرى لضغوطات الداخل والخارج من جهة أخرى.

كما عبرت دعوة المرجعية الدينية متمثلة بالمرجع الأعلى السيد علي السيستاني خشيته من خطورة المسألة على العراق، اذ بدأت جهات اجنبية تروج لاحتمال استهداف شخصيات او مؤسسات على علاقة بهذه الجهات المسلحة، او ربما تتعرض الدولة العراقية الى تهديد من اي نوع يؤثر سلباً على المواطن.

يعد حصر السلاح بيد الدولة في العراق من القضايا الحيوية التي تتطلب استراتيجيات شاملة. يمكن تسجيل بعض التوصيات في هذا الشأن، لكنها تتطلب التزاماً قوياً من جميع الأطراف المعنية وعملاً متواصلاً لتحقيق الأمن والاستقرار في العراق:

- 1 - تطوير استراتيجية أمنية شاملة، يجب وضع خطة أمنية متكاملة تشمل جميع جوانب الأمن الوطني، مع التركيز على مكافحة الإرهاب وتفكيك المجاميع المسلحة التي تعمل خارج نطاق سيطرة الحكومة وأجهزتها الأمنية.
- 2- تعزيز سيادة القانون: عبر تنفيذ القوانين بصرامة لضمان عدم حيازة الأفراد أو الجماعات للسلاح خارج إطار الدولة.
- 3- نزع سلاح الاطراف التي لا تمثل لقرار الحكومة: من خلال العمل على دمج المجاميع المسلحة في القوات المسلحة الرسمية أو تفكيكها، وتوفير حوافز لهم للانخراط في الحياة المدنية.
- 4- تدريب القوات الأمنية: تحسين مستوى تدريب القوات الأمنية العراقية لضمان قدرتها على السيطرة على الأوضاع الأمنية.
- 5- زيادة الشفافية والمراقبة: وضع آليات لمراقبة المخزون من الأسلحة والذخائر، مع فرض عقوبات على أي انتهاكات.
- 6- التعاون مع المجتمع الدولي: الاستفادة من الدعم الدولي في التدريب وتوفير المعدات اللازمة لضمان السيطرة على السلاح.
- 7- تعزيز التنمية الاقتصادية: خلق فرص عمل وتحسين الظروف الاقتصادية لتقليل الاعتماد على السلاح كوسيلة للنفوذ.
- 9- تفعيل دور المؤسسات المدنية: تعزيز دور منظمات المجتمع المدني في مراقبة السلاح وحصره.
- 10- تعزيز استراتيجية للاندماج المجتمعي والمصالحة الوطنية والتوعية المجتمعية: عبر العمل على توافقات سياسية و اجتماعية تساهم في استقرار البلاد وتخفيض النزاعات.

المصادر:

- 1- رسول محمد، حصر السلاح بيد الدولة العراقية... مشروع لمكافحة السلاح المنفلت أم بوابة جديدة للفساد؟ تقرير نشره موقع دراج ميديا، اذار 2024.
- 2- مكتب السيد السيستاني، <https://www.sistani.org/arabic/statement/26919>
- 3- موقع الحرة الالكتروني، ايار 2023، <https://2u.pw/Uc1P5ZG5>
- 4- القاضي زهير كاظم عبود، مقال بعنوان حصر السلاح بيد الدولة، صحيفة الصباح، 2021/6/13.
- 5- قانون الاسلحة رقم 51 لسنة 2017.
- 6- موقع وزارة الداخلية العراقية، <https://moi.gov.iq/?page=6285>
- 7- صافيناز محمد أحمد، مقال بعنوان (السيستاني يجدد الدعوة بحصر السلاح بيد الدولة العراقية، لماذا الان؟)، مركز الاهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، 2025/11/5، <https://acpss.ahram.org.eg/News/21299.aspx>
- 8- وليد ابراهيم، حصر السلاح بيد الدولة ومأزق الحكومة العراقية، مقال في صحيفة المدن الالكترونية، 2025/1/4، <https://2u.pw/PqgkAA9B>